

رئيس الهيئة

قرار رقم ( ١١٩٢ ) لسنة ٢٠٢٣  
بتاريخ ١٤ / ٥ / ٢٠٢٣  
بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي  
لصندوق التأمين الخاص التكميلي للعاملين بشركة الصناعات الكيماوية المصرية (كيما)

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.  
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٥٣) لسنة ١٩٨٢ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص التكميلي للعاملين بشركة الصناعات الكيماوية المصرية (كيما) برقم (١٨٧) .  
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.  
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية للصندوق المنعقدة في ٢٨/١٢/٢٠٢٢ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي ابتداءً من ٢٠٢٢/٧/١ .  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٣/٥/١٠.

تقرر

مادة (١) : يستبدل بنصوص البند (ثانياً/أ) من المادة (١١) من الباب الثالث (المزايا التأمينية) والبند (٢، ١) من المادة (٥٦ مكرر) من الباب العاشر (أحكام عامة) النصوص التالية:

الباب الثالث : (المزايا التأمينية)

مادة (١١) :

تصرف المزايا التأمينية في الحالات الآتية :

ثانياً : الميزة الإضافية :

أ- في حالة انتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانونية أو الوفاة أو العجز الكلي المستديم :

يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة تأمينية بواقع واحد وأربعون شهراً من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٥٦ مكرر/٢/أ) مضافاً إليها منحة تصرف في حالة الوفاة فقط بواقع عشرة آلاف جنيه.

الباب العاشر : (أحكام عامة)

مادة (٥٦ مكرر) :

١) يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سداد رسم عضوية يحدد وفقاً للمدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني طبقاً للجدول التالي :

## رئيس الهيئة

| المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني (بالسنوات) | رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور) |
|--------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------|
| ٢١ فأكثر                                               | لا شيء                                                       |
| ٢٠                                                     | ١,٨٩                                                         |
| ١٩                                                     | ٤,٢٢                                                         |
| ١٨                                                     | ٦,٧١                                                         |
| ١٧                                                     | ٨,٩٠                                                         |
| ١٦                                                     | ١١,٦٥                                                        |
| ١٥                                                     | ١٤,٨٠                                                        |
| ١٤                                                     | ١٧,٨٥                                                        |
| ١٣                                                     | ٢٠,٩٣                                                        |
| ١٢                                                     | ٢٤,٢٩                                                        |
| ١١                                                     | ٢٧,٩٦                                                        |
| ١٠                                                     | ٣١,٦٦                                                        |
| ٩                                                      | ٣٥,٥٢                                                        |
| ٨                                                      | ٣٩,٧٤                                                        |
| ٧                                                      | ٤٤,٠٢                                                        |
| ٦                                                      | ٤٨,٥٢                                                        |
| ٥                                                      | ٥٣,١٩                                                        |
| ٤                                                      | ٥٨,٠٧                                                        |
| ٣                                                      | ٦٣,١٦                                                        |
| ٢                                                      | ٦٨,٥١                                                        |
| ١                                                      | ٧٤,١١                                                        |

- تحسب المدة المتبقية على بلوغ سن التقاعد القانوني بالفرق بين تاريخ بلوغ سن التقاعد القانوني وتاريخ الانضمام .
- تحسب كسور السنة نسبياً .

### (٢) أجر الاشتراك :

(أ) أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجداول الأجور المرفقة بلانحة التوظيف بالجهة في ٢٠٢٢/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية وبحد أقصى لإجمالي الزيادات السنوية ٥% سنوياً تراكمياً اعتباراً من السنة التالية لذلك التاريخ مع استبعاد ضم العلاوات الخاصة أو أي إضافات أخرى على هذا الأجر أيأ كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكنتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

رئيس الهيئة

ب) أجر الاشتراك الذي تحصل على أساسه الاشتراكات:  
هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجر المرفقة بلانحة التوظيف بالجهة في  
٢٠٢٢/٦/٣٠ بالإضافة إلى العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات الخاصة.

مادة (٢) : تسري هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذي قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف  
الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات  
المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية  
د. محمد فريد صالح